

## 21 | التعليق على صحيح البخاري كتاب المظالم | فضيلة الشيخ أد. سامي الصقير | 3 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد قال الإمام البخاري غفر الله له ولنا ولشيخنا ولجميع المسلمين بباب من عقل بغيره على البلاط أو بباب المسجد - [00:00:00](#)

قال حدثنا مسلم قال حدثنا أبو عقيل قال حدثنا أبو المتكفل الناجي قال أتيت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت إليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط. فقلت هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل - [00:00:13](#)

قال الثمن والجمل لك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. قال رحمة الله تعالى بباب من عقل بغيره على البلاط - [00:00:33](#)

او بباب المسجد وهذه الترجمة عقدها الإمام البخاري ببيان جواز ذلك اذا لم يكن هناك ضرر ثم ذكر حديث جابر الطويل في شراء الرسول صلى الله عليه وسلم جمل جابر - [00:00:50](#)

وذكر هنا مختصرا قد دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد وذلك حينما اشتري منه الجمل واشترط حملانه الى المدينة قال فدخلت اليه فاكلت الجمل في ناحية البلاط فقلت هذا جملك. اي هذا الجمل يا رسول الله الذي اشتريته - [00:01:11](#)

فخرج فجعل يطيف نعم فجعله يطيف بالجمل فقال الثمن والجمل لك يعني اعطاء الثمن واعطاه الجمل اعطاء الثمن خذ جملك ودرأهلك فهو فهو لك طيب آلان الرسول عليه الصلاة والسلام كما هو معلوم ليس بحاجة - [00:01:33](#)

الى هذا الجمل ولكن يريد ان يعني يحسن الى جابر رضي الله عنه وبعضهم قال اراد ان يعلم امته المماكسة ان قوله يعني باوقية قال لا قال كذا ثم فباعه باوقية ثم اشترط - [00:02:01](#)

الى المدينة وهذا الحديث يدل على جواز بيع او معاملة الإمام مع رعيته وانه لا يأس ان يتولى الانسان ولو كان كبيرا من امام او عالم ان يتولى شراء حوائجه وما يحتاج اليه بنفسه - [00:02:22](#)

اذا ان العلماء رحمهم الله استثنوا من ذلك القاضي فقالوا يكره او تكره تكره مباشرته للبيع والشراء وعللوا ذلك بأنه قد يحابي ولهذا قالوا يكره بيعه وشرائه الا بوكيل لا يعرف - [00:02:45](#)

وقوله فعقلت الجمل في ناحية البلاط هذا يدل على جواز عقل الجمل او الدابة عند باب المسجد ومثل ذلك في وقتنا الحاضر ايقاف السيارات اذا لم يحصل ايذاء بايقافها عند بباب المسجد - [00:03:10](#)

بتضييق على المصلين ونحو ذلك. نعم قال رحمة الله بباب الوقوف والبول عند سباته عند سباته قوم قال حدثنا سليمان ابن حرب عن شعبة عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:29](#)

وقال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم طيب ما ووجه ادخاله في باب الظلم نقول دليل على ان عقل البغير على البلاط او بباب المسجد ليس ليس ظلما. نعم - [00:03:50](#)

قال رحمة الله او قال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباته قوم فبال قائم. نعم. يقول بباب الوقوف والبول عند قوم السباتة والكناسة بمعنى واحد وهو وهو الموضع - [00:04:04](#)

الذى ترمى فيه الاوساخ والقمامه فذكر حذيفة قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال من الراوى لقد اتى النبي [النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائم - 00:04:22](#)

هذا الحديث يدل على جواز بول الانسان قائما واشترط الفقهاء رحمة الله في جواز البول قائما شرطين الشرط الاول ان يأْمَن ارتداد [البول والشرط الثاني الا يكون ثمة ناظر فهمتم - 00:04:43](#)

اذا البول قائما لا يأس به بهذين الشرطين الشرط الاول ان يأْمَن ارتداد البول كما لو بال على مكان صلب بحيث ان رشاش البول يرتد [الىه فحينئذ يمنع لانه يتتجس او ينجس نفسه - 00:05:06](#)

والشرط الثاني الا يكون ثمة ناظر بوجوب ستر العورة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي احدكم الغائط فليستتر طيب وجه [ادخال هذا الحديث يعني المؤلف عقد هذا الباب لبيان جواز الوقوف والبول عند سباطة القوم - 00:05:24](#)

وان هذا لا يعتبر من الظلم والعدوان لا يعتبر من الظلم والعدوان. نعم والعامه والعامه عندنا وربما في غير ذلك يستعظمون بول [الانسان قائما يرون انه فعل جرما عظيما وكبيرة من كبائر الذنوب - 00:05:47](#)

مع ان هذا ليس له اصل الرسول صلى الله عليه وسلم بال قال قائما فالبول قائما يجوز بهذين الشرطين السابقين. نعم البول في [سباطة القوم. نعم رحمة الله باب من اخذ الغصن وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به - 00:06:09](#)

قال حدثنا عبد الله اخينا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في بينما [رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فاخذه فشكر الله له - 00:06:36](#)

فغفر له يغلق الباب من اخذ الغصن وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به. وهذا يدل على ان اخذ الغصن غصن الشجرة وما يؤذى [الناس في طريقه من شوك او زجاج او مسامير او نحو ذلك. من من الامور المأمور بها - 00:06:53](#)

لان فيها ازالة للاذى. وهو من الاحسان وعكس ذلك ان وظع هذه الاشياء ظلم وعدوان وهذا وجه المناسبة فمن الایمان من الایمان [اماطة الاذى عن الطريق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الایمان بضع وسبعون شعبة اعلاها قول لا الله الا الله وادناها اماتة الاذى - 00:07:14](#)

عن الطريق قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فاخذه فشكر الله له فغفر له. وهذا يدل على ان ازالة ما يؤذى الناس في [طريقهم من اسباب مغفرة الله عز وجل - 00:07:40](#)

واذا كان هذا ازالة بامر حسي الامر المعنوي المتعلق بالدين بازالة البدع والخرافات وما يصد الناس عن دينهم من باب وفيه ايضا [دليل على جواز وصف الله عز وجل بالشكور. لقوله فشكر الله له - 00:07:58](#)

وقد قال الله تعالى والله شكور نعم قال رحمة الله باب اذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها [البيان فترك منها الطريق فترك نعم. فترك منها فترك منها الطريق سبعة اذرع - 00:08:21](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جرير قال حدثنا جرير ابن حازم عن الزبيير بن خريت عن عن عكرمة سمعت قال [سمعت ابا هريرة رضي الله عنه - 00:08:45](#)

قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشارجو في الطريق سبعة اذرع يقول باب اذا اختلفوا في الطريق الميتة وهي الرحبة [تكون بين الطريق ثم يريد اهلها. البيان فترك منها للطريق سبعة اذرع - 00:08:59](#)

هذه الترجمة في بيان الطريق الذي في الرحبة يعني المكان او الارض الواسعة فإذا ارادوا ان يبنوا هذه الارض وتشاجروا كم يجعل [طريقا فعليهم حينئذ ان يجعلوا للطريق سبعة اذرع - 00:09:19](#)

وبسبعين اذرع هذه كانت في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم اما في زماننا فتقدر بما يناسب فيرجع في ذلك الى ما آآيناسب كل زمان [بحسبه الطرق الان لو جعل سبعة اذرع ضيق ولا واسع - 00:09:37](#)

ضيق جدا يكاد يكاد الانسان يمر به. مع ان الناس الان عندهم سيارات وعندهم يعني امور فهذا اعني سبعة اذرع يقال هذا ليس [تحديدا على سبيل انه لا لا يتعدى ولا يتتجاوز بل - 00:09:58](#)

هو المناسب لذلك الزمن فيجعل لكل زمن من المسافة ما يناسبه الشاهد ان هذا القدر للطريق انهم اذا جعلوا سبعة اذرع او اكثر او اقل ليس من الظلم بان الناس - [00:10:16](#)

يحتاجون اليه. ولهذا قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشارجو. يعني تنازعوا في الطريق بسبعة اذرع لان هذه السبعة في ذلك الزمن مسافة تكفي لمرور الدواب والاتصال لكن في زمننا الحاضر - [00:10:35](#)

يقدر ما يناسب. نعم اذا قيل فغفر له ما تقدم تأخر من خصائص الرسول عليه الصلاة والسلام كل ما فيه فغفر الله له يعني ما تقدم موييشمل ما تقدم الا ما تقدم ما في - [00:10:56](#)

لا يمكن للانسان ان يغفر له ما تقدم وما تأخر لان ما تأخر من خصائص الرسول عليه الصلاة والسلام انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك - [00:11:21](#)

وما تأخر؟ نعم قال رحمة الله بباب النهي بغير اذن صاحبه قال عبادة بابنا النهي كذا النخبة. كذا عندكم. ايه. المهمة في نقطة بعد الهاء. الا بس اه صغيرة. واجد - [00:11:35](#)

واجد عندي ينقال. مشكلة ايه. ايه قال رحمة الله بباب النهبة بغير اذن صاحبه. وقال عبادة بابنا النبي بابنا النهي صلى الله عليه وسلم الا ننتهب قال حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة قال حدثنا عدي بن ثابت قال سمعت قال سمعت عبد الله بن يزيد - [00:11:54](#)

الانصاري وهو جده ابو امه ابو امه نعم قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبة والمثلى طيب يقول بباب النهبة بغير اذن صاحبه النهبة فعلة من النهبة والنهم هو اخذ الشيء - [00:12:20](#)

اعتمادا على خفة اليد وهو اخذ الشيء جهارا بحيث يعتمد على خطفه وخفة يده بخلاف السرقة فالسرقة في الغالب انها تكون على وجه الخفاء فالنهبة من الظلم. وهذا وجه مناسبة - [00:12:40](#)

اوه هذه الاحاديث في هذا الباب انها من الظلم لانها اخذ مال بغير حق وقد تقدم لنا ان اخذ المال بغير حق يقع على اوجه ان يكون على سبيل السرقة - [00:13:03](#)

ان يكون على سبيل النهبة ان يكون على سبيل الاختلاس ان يكون على سبيل الغصب ان يضاف او ان ينضم الى ذلك التهديد بالسلاح فيكون قطع طريق وقال عبادة بابنا النبي صلى الله عليه وسلم الا ننتهب - [00:13:21](#)

ثم ذكر الحديث اه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النهبة والمثلى النخبة يعني ان ينتهب الانسان حق غيره بان يأخذه على وجه اه اعتمادا على الخفة وقول بدون اذن صاحبه - [00:13:41](#)

علم منه انه اذا اذن فلا بأس. كما لو جاء واخذ شيئا من صاحبه على عجل تعال خذ المفتاح او خذ الكتاب فاتى على عجل وخطف الكتاب منه. وقد اذن له - [00:14:02](#)

هذى نهبة لكنها على فباذني ايش؟ باذن صاحبه قال والمثلى هي التنفيل الانسان التمثيل عموما التمثيل كقطع انفه او اذنه او يده او نحو ذلك التمثيل هو قطع الاطراف - [00:14:19](#)

التمثيل هو قطع الاطراف او تشويهها والتمثيل انما يجوز في حالين الحالة الاولى في الحيوان اذا كان ذلك على سبيل الوسم فهمتم؟ الوسم في الحيوان يعتبر مثلى لكنه للمصلحة والثانية اذا كان اذا كان الجاني - [00:14:44](#)

او الشخص الذي مثل به قد فعل ذلك سيفعل على سبيل القصاص اذا التمثيل او المثلى تجوز في حالين. المسألة الاولى او الحالة الاولى في الوسم في ماذ؟ في البهائم والحيوان - [00:15:12](#)

والثاني اذا كان ذلك على سبيل القصاص وقوله نهى عن النهبة والمثلى عام. حتى في الحرب لا يجوز اه المسلم ان يمثل في من يقاتلهم ولو كان حربيا. الا اذا فعلوا ذلك بالمسلمين - [00:15:30](#)

فحينئذ يفعل بهم كما فعلوا لعموم قول الله عز وجل فمن اعنتى عليكم فاعنتدوا عليه بمثل ما اعنتى عليكم. نعم ليس له مفهوم يعني مثلا يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم - [00:15:53](#)



ايش ؟ الایمان والمراد مطلق الایمان. ولهذا فسر قال الفراہبی وجدت بخط ابی جعفر. قال ابو عبد الله تفسیره ان ان ينزع منه يريده  
ایمان. والمراد هنا ايضا ان ينزع ماذا - [00:22:38](#)

كمال الایمان لا مطلق الایمان. فاصل الایمان معه اذا مذهب اهل السنة والجماعۃ ان ان فاعل الكبیرة ايش ؟ لا او ان الكبیرة لا تخرج  
الانسان عن الملة بل هو مؤمن بایمانه فاسق - [00:22:53](#)

بكبیرته ومعصیته الله اعلم. ها ؟ ايش تفسیره ان ان ينزع منه يريده ایمان فقط. نعم الانسان التأخیر يعني الانسان اي واضح حتى  
الایمان اصلا ما يوصف به من المخلوقات الا الانسان - [00:23:16](#)

وش النسخة هذی ليست عندنا. نعم. حدثنا بالهاء تحويل سند - [00:23:58](#)